

أسبوعين لإنجاز أعمالها بشأن وضع جدول أعمال متفق عليه وبشأن المسائل العالقة الأخرى المتصلة بالمؤتمر؛

٥ - ترجو من اللجنة التحضيرية أن تقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين كي تنظر الجمعية، في ضوء هذا التقرير، في مكان الانعقاد والمواعيد الفعلية للمؤتمر في عام ١٩٨٦ وكذلك في مكان انعقاد الاجتماعات التالية للجنة ومواعيدها الفعلية؛

٦ - تحثّ الوكالة الدولية للطاقة الذرية وكذلك الوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة الأخرى المعنية على مواصلة الإسهام بفعالية في الأعمال التحضيرية للمؤتمر حتى تتحقق من وراء المؤتمر نتائج لها وزن وفقاً لأهداف قرار الجمعية العامة ٥٠/٣٢؛

٧ - تحثّ جميع الدول على التعاون بنشاط في الإعداد للمؤتمر؛

٨ - تقرّر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والثلاثين البند المعنون « مؤتمر الأمم المتحدة لتعزيز التعاون الدولي في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية ».

الجلسة العامة ٩٦
١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

١٨٠/٣٨ - الحالة في الشرق الأوسط

ألف

إن الجمعية العامة،

وقد ناقشت البند المعنون « الحالة في الشرق الأوسط »،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام المؤرخ في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٣^(١١١)،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١،

وإذ تعيد تأكيد قراراتها ٢٢٦/٣٦ بقاء المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١، ود إ ط - ١/٩ المؤرخ في ٥ شباط/فبراير ١٩٨٢، و ١٢٣/٣٧ ألف المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢،

والذي كانت خدماته التي قدمها مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار حاسمة في وضع اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وفي التطوير التدريجي للقانون والتعاون الدوليين.

الجلسة العامة ٩٦

١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

٦٠/٣٨ - مؤتمر الأمم المتحدة لتعزيز التعاون الدولي في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد قرارها ٥٠/٣٢ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧،

وإذ تشير إلى قراراتها الأخرى المتعلقة بمؤتمر الأمم المتحدة لتعزيز التعاون الدولي في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية،

وإذ تلاحظ الأعمال التي أضطلعت بها حتى الآن للجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة لتعزيز التعاون الدولي في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية^(١١٠)،

١ - تقرّر أن يعقد في عام ١٩٨٦ مؤتمر الأمم المتحدة لتعزيز التعاون الدولي في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية؛

٢ - ترجو من رئيس اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة لتعزيز التعاون الدولي في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية وأمين عام المؤتمر إجراء المشاورات المناسبة فوراً مع الدول الأعضاء، مما يسر حسم القضايا العالقة المتصلة بالمؤتمر، بما في ذلك جدول أعماله المؤقت ونظامه الداخلي وكذلك مكان انعقاد المؤتمر ومواعيده الفعلية، وتقديم تقرير في هذا الشأن إلى اللجنة التحضيرية في دورتها الخامسة وتقرر تغطية النفقات المتكبدة في هذا الصدد من الموارد المتوافرة في الميزانية؛

٣ - تلاحظ مع التقدير أن أمانة المؤتمر تضي قدماً في الأعمال التحضيرية للمؤتمر، وترجو من الأمين العام للمؤتمر أن يواصل تلك الأعمال التحضيرية؛

٤ - تقرّر أيضاً أن تعقد اللجنة التحضيرية لدورتها الخامسة في فيينا في شهر حزيران/يونيه ١٩٨٤ لفترة لا تتجاوز

(١١٠) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والثلاثون، الملحق رقم ٤٨ (A/36/48)؛ والمرجع نفسه، الدورة السابعة والثلاثون، الملحق رقم ٤٨ (A/37/48)، والملحق رقم ٤٨ ألف (A/37/48/Add. 1).

(١١١) A/38/458-S/16015. وللإطلاع على النص المطبوع، انظر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الثامنة والثلاثون، ملحق تموز/يوليه وأب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٨٣، الوثيقة S/16015.